انتهى وفي نسخ الاحياء قادر يد لقاهر وهذا الذي ذكره حجة الاسلام ابتداء تقرير برهان
التوحيد لا للزوم الفساد المذكور في الاية فليس بيانا للاية كما افاده الامام المحقق وانما
بيانها بيان لزوم الفساد على تقدير التعدد وكذا ان نقول ما ذكره الحجة بيان للاية وتقرير
لدلالتها ببرهان التوحيد المعروف ببرهان التمانع بناء على ما في الاية من الاشارة اليه
كما سياتي التنبيه عليه في كلام العلامة البخاري وان كان تقرير شرح العقايد لبرهان
التمانع على وجه اخر فهو يرجع اليه واما يكون ابتداء التقرير بالنظر لعبارة الاية
فان معناها لزوم الفساد بتقدير التعدد وهاهنا تقريره فنقول الكلام في اثبات التوحيد
بلزوم الفساد عند التعدد كما نطقت به الاية اما ان يكون مع النبي او مع غيره وهو
المراد بالنبي من اتبع ملة نبي من الانبياء وهو معناه المشهور او المراد به من اعتقد
حقيقة ملة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الملايم لكلام المصنف هو الثاني فاما النبي
فيلزمه القطع بوقوع فساد هذا النظام على التقدير المشار اليه في الاية اي تقدير تعدد
الاله اذ هو يعني النبي قاطع بان الله تعالى اخبر بوقوعه مع التعدد وما اخبر تعالى
بوقوعه فهو واقع لا محالة لاستحالة الخلف في خبره تعالى واما غيره اي غير النبي فيلزمه
ذلك ايضا اي يلزمه القطع بوقوع فساد هذا النظام بتقدير التعدد جبرا اي من جهة
الجبر اي القهر له بحجة ثبوت الملة اي كونها حقا فان المعجزات الباهرة التي منها القران
الكريم الباقي اعجازه على وجه الدهر دلالة قايمة على حقية الملة قاهرة للخصم لا يستطيع
ردها ثم ذلك والاشارة الى اخبار الله بوقوع الفساد بتقدير التعدد اي بالحاجة
بمجموع امرين ثبوت الملة ثم اخبار الله بوقوع الفساد بتقدير التعدد الثابت بالملة وقوله
او عقلا عطف على قوله جبرا اي والقطع بوقوع الفساد بتقدير التعدد لا من جهة الجبر بل
من جهة علم توجبه العادة والعلوم العادية يحصل بها القطع كالعلم حال الغيبة عن
جبل عهدناه حجرا انه اي بانه حجر الان اي حال غيبتنا عنه لم ينقلب ذهبا مثلا فهو اعني
العلوم المستندة الى العادة داخلة في مسمى العلم الماخوذ فيه عدم احتمال النقيض فقوله
والعلوم مبتدا خبره قوله داخلة وكذا اي لا دخول العلم العادي في مسمى العلم اجيب عن
ايراد حورجة على تعريف العلم بانه صفة توجب لمحلها تمييزا لا يحتمل متعلقه نقيض ذلك
التمييز فانه قد اورد على تعريفهم العلم بذلك انه غير منعكس لانه يخرج عنه العلوم العادية
وهي

١٤

وهي المستندة الى العادة كالعلم بحجرية الجبل في المثال السابق لاحتماله النقيض لجواز خرق
العادة مع انه اي العلم العادي علم اي داخل في مسمى العلم ومعدود من اقسامه وقوله
بان الاحتمال متعلق بقوله اجيب اي اجيب عن الايراد المذكور بان احتمال النقيض
فيه اي في العلم العادي بمعنى انه لو فرض العقل خلافه فرضا لم يلزم من ذلك الفرض محال اذ تلك
الامور العادية ممكنة في ذواتها والممكن في شي من طرفيه محالا وذلك الاحتمال بهذا
المعنى لا يوجب عدم الجزم المطابق للواقع بان الواقع الان خلاف ذلك الممكن فرضه لان
الاحتمال المنافي لهذا الجزم هو ان يكون متعلق التمييز محتملا لان يحكم فيه المميز بنقيضه
في الحال كما في الظن او في المال كما في الجهل المركب والتقليد ومنشاؤه ضعف ذلك التمييز
اما لعدم الجزم او لعدم المطابقة او لعدم استناده الى موجب وهذا الاحتمال هو المراد في
التعريف لا الاحتمال بالمعنى الاول فانتفى فيه اي في العلم العادي ثبوت الجزم والمطابقة للواقع
والموجب واعني بالموجب العادة القاضية التي لم يوجد قط خرمها وهي احد اقسام الموجب
في قولهم في تعريف العلم انه حكم الذهن الجازم المطابق للواقع لموجب اذ الموجب الذي يستند
اليه الجزم اما حس او عقل او عادة وذلك اي ما ثبت فيه الجزم والمطابقة والموجب هو معنى
العلم القطعي بان الواقع كذا فيحصل اي بسبب العادة التي لم يوجد قط خرمها يحصل لنا
العلم القطعي بان الواقع الفساد على تقدير تعدد الالهة لان العادة المستمرة التي لم يعهد
قط اختلالها في ملكين مقتدرين في مدينة واحدة عدم الاقامة على موافقة كل للاخر
في كل جليل وحقير من الامور بل تابى نفس كل منهما دوام الموافقة وتطلب الانفراد بالمملكة والعلو
على الاخر فكيف بالالهين والالهة اي وبالحال ان الاله يوصف باقصى غايات التكبر كيف
لا تطلب نفسه الانفراد بالملك والعلو على الاخر كما اخبر سبحانه بقوله ولعلا بعضهم
على بعض هذا مع ان المراد انه لا تكاد النفس تخطر للعاقل نقيضه اصلا فضلا عن اخطار
فرضه اي فرض النقيض مع الجزم بان الواقع هو الطرف الاخر وعلى هذا التقدير هو علم
قطعي لا تردد فيه بوجه وانما غلط من قال غير هذا بان قال ان الاية حجة اقناعية من
قبل اي من جهة انه اذا خطر بال النقيض لعدم دوام التوافق لم يجده مستحيلا في
العقل وينبني ما ذكرناه في مرادنا من انه لم يوجد في مفهوم العلم القطعي استحالة النقيض
بل الماخوذ فيه مجرد الجزم الكاين عن موجب بان الطرف الاخر المنافي للنقيض هو الواقع ولا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1